Route Educational & Social Science Journal

Volume 5(10) August 2018

Artical History

Received/ Geliş	Accepted/ Kabul	Available Online/yayınlanma
28/6/2018	18/7/2018	1/8/2018

المراة السودانية ودورها في التنمية الاقتصادية

د.اميرة على أحمد همت

جامعة الزعيم الازهري / السودان

الملخص

تتناول الدراسة المراة العاملة ودورها في التنمية الاقتصادية في السودان ، باعتبار ان المراة السودانية نالت العديد من الامتيازات في المجال الاقتصادي الامر الذي عزز من قدرتها من العمل في هذا القطاع بفاعلية ، حتى تزيح عن نفسها صفة العنصر المستهلك الذي ظل ملازم للمرأة لعقود من الزمان.

وتقوم الدراسة على فرضية أساسية وهي ان المراة السودانية تدعم الاقتصاد بالقطاع المنظم وغير المنظم بما لها من قدره على تحمل المسؤلية ، ويعود ذلك للفرصة المبكرة التي حظيت بها المراة السودانية في التعليم وما لي ذلك من أثر في زيادة وعيها وإدراكها للقضايا الاقتصادية وقضايا التنمية المجتمعية بكل مجالاتها

تثير الدراسة السؤال الرئيسي التالي : مامدى اسهام المراة في دفع عجلة التنمية في البلاد؟؟

وتحاول الاجابة علية من خلال تسلسل الاحداث والبيانات والمعلومات عن تعليم المراة ودورها في الاقتصاد، تنبع أهمية الدراسة من أهمية عنصر المرأة نفسها كعمود فقري ونصف المجتمع وأن الاصل في رسالة المرأة هي تحملها للمسؤلية ورعاية اسرتها والعمل على توفير المناخ المناسب لتربية أبنائها وخدمة زوجها وما الى ذلك من تأثير إيجابي على المجتمع ، وهدفت الدراسة لتناول دور دور المراة والتشريعات التي تخدم العمل الاقتصادي للمرأة ، فالمرأة بحمدالله لم تعد تلك العنصر المستهلك والمعتمد على الرجل إقتصاديا ، بل اضحت مساهمة مع الرجل في كافة المجالات لاسيما مجال الانتاج وزيادة الانتاجية من خلال مشاريع التمويل الاصغر وغيرها من المشاريع الداعمة للاقتصاد الوطن، والتي تستند على تشريعات وسياسات الدولة. وتتبع الدراسة المنهج التاريخي لسرد تاريخ المراة السودانية والوصفي التحليلي لتحليل البيانات والمعلومات التي تخص موضوع الدراسة ومنهج دراسة الحالة لتركيزها على المرأة السودانية دون غيرها في المحيط العربي والافريقي ، وذلك في عدد من المحاور التي تتناول تعليم المرأة في السودان ، والمرأة ومشروع التمكين الاقتصادي ،والمرأة والاستراتيجية القومية للدوله وتوضح في المحور الاخير نقاط القوة والضعف التي ترى الدراسة اعتبارها فرص تحسين لاوضاع المرأة وتخلص الدراسة لعدد من النتايج والتوصيات التي من شأنها خدمة تمكين المرأة في السودان .

Abstract

The study examines the role of working woman in economic development in Sudan , given that the Sudanese woman had many privileges in the area of economy that enabled her to work effectively in this sector and getting rid of the attribute (consuming element) that women remained painted with for decades .
The study based on the hypothesis that Sudanese woman support the economy in the regular and irregular sector and has potentials to take responsibility due to an early opportunity that Sudanese woman had in education and its effect in maximizing her awareness with economic and social development issues .
The study raised the following main question :
How woman contributes to drive the economy in the country ?
And try to answer it through the sequence of events , data and informations on education of woman and her role in the economy .
The importance of the study comes from the significance of woman herself as the backbone and half of the society , where woman bears responsibility , cares for her family , provides suitable environment to raise children and serves the role of woman and legislations as well as cares for her husband and every thing that affects positively on society .
The study aims to address the economic role of woman where woman is no longer that consuming ,economicly dependent on man , but rather she participates along with the man in every field specially the area of production and increase of productivity through the projects of micro finance and other supportive ones to the national economy that based on legislations and policies of the state .
The study follows the historic method to narrate the history of Sudanese woman , and analytic descriptive method to analyze data and informations that relate to the subject and the method of the case of the study and its focusing on Sudanese woman in Afro_Arab region , in a number of axes that tackle the education of woman in Sudan , woman and the project of economic empowerment , woman and national strategy of the state . in the last axis the study illustrates the weaknesses and strongness which are considered as opportunities to improve living conditions of woman .
The study concludes to a number of outcomes and recommendations that could serve the empowerment of woman in Sudan .

المراة السودانية ودورها في التنمية الاقتصادية

لمحة عن المرأة في الحضارات القديمه :

إذا تطرقنا بالحديث عن المرأة في الغرب نجد أنها كانت عند اليونانيين من ممتلكات الرجل سواء عند أبيها او زوجها بعد الزواج ولا تتصرف في شيء من تلقاء نفسها.

عند الرومان كانت تعامل كالطفل أو كناقص الاهلية ولرب الأسرة أن يبيع من يشاء من النساء ممن هن تحت ولايته. وعند اليهود كانت المرأة تعتبر في منزلة الخادمة عند بعض فرقهم، وتحرم من الميراث سواء إن كانت زوجة أو أم عندما يكون للمتوفي ذكور.

في الصين لم يكن للمرأة قيمة وكن يعطين أحقر الأعمال والمهن. اما في الهند فلم يكن يحق لها في أي مرحلة من حياتها أن تجري أمرا وفق مشئتها ورغبتها، إذ كانت تتبع والدها ثم زوجها وإذا مات الزوج تبعت أولادها. وعند العرب قبل الاسلام كانت المرأة مهضومة الحق تعتبر متاعاً يورث بعد وفاة زوجها ولم تكن ترث من أبيها أو زوجها . اما في الاسلام الذي نحمد الله علية أخذت المرأة حقوقها كاملة:

- فهي شطر المجتمع وجزء من النفس.
- وصى الإسلام بإحترام المرأة وإكرامها.
- ساوى الإسلام بينها والرجل في:-

*التكاليف *الثواب *العقاب

الإسلام لم يساوي بين المرأة والرجل ، بل كرم المرأة في جميع حالاتها أما، بأن جعل الجنة تحت أقدامها، وزوجة حين جعل كرامة الرجل إكرامها وحبها وإن كانت بنتا، جعل تربيتها وقاية من لفح النار.

وكان اعظم تكريم للمرأة فرض الحشمة والحجاب عليها، فبذلك يحميها الدين الإسلامي من نفسها اولا (إن النفس لامارة بالسوء) ومن المجتمع ثانيا، ويحمي المجتمع منها ثالثا.

والنقطة الثانية التي يأخذ بها مواطني بلاد العم سام ومن تبعهم من بلادنا أن الاسلام يقلل من حق المرأة في الميراث مستندين في ذلك على أيه واحده (للزكر مثل حظ الأنثيين) ولكن هذا يوضح حالات محدده من المواريث قد لا تتعدى الاربع حالات، وبالبحث وجدنا أن هناك حالات تأخذ المرأة نصيب أكثر من الرجل وفي حالات أخرى تأخذ مثل الرجل. وفي مقولة سيدنا محمد علية افضل الصلاة واتم التسليم (النساء ناقصات عقل ودين) التي يحاجج بها الغرب ، فنوضح لهم إن نقصان العقل لطبيعة المرأة العاطفية وترتب على ذلك ، شهادة رجل تساوي شهادة إمراتين، وفي ذلك لذوي العلم والعقل رفعه للمرأة حتى لا تخطي وتنسى فتزكرها الاخرى فلا تدخل في حق شهادة باطله ، كما إن ذلك ليس في مجال تنال فيه حقها إنما شهادة لتثبت واقعه او تنفيها ولكن إذا كانت المرأة طرف في النزاع فذمتها كاملة في الإدعاء او تقديم الدفاع إذا كانت مدعي عليها.

وفي مقولة نقصان الدين لانها تمضي الليالي لا تصلي وتفطر ايام في رمضان وهذا ايضا من نعم الله على المرأة فطبيعتا كأنثى جعلت لها مبيض لينتج البويضات وهي الوسيلة الوحيده للحمل والانجاب وهي وظيفه المرأة الاساسية والتي تنفرد وتتميز بها على الرجل ، فإذا كانت لا تنتج بويضات فكيف ستحمل وتنجب ليستمر

التكاثر والتسلسل الطبيعي لحياة البشر. فالسلام كرم المرأة ولا يوجد اختلاف في الثواب والعقاب بينها والرجل ولا في التكاليف الا فيما يخص طبيعتها البيولوجية.

المراة والتنمية[1]:

تحتل قضايا المرأة اليوم موقفا من إهتمامات العالم وسياستة والتي من الضرورى والمنتظر أن تترجم إلى برامج عمل تعكس فهما صحيحا للدور والموقع الذي تحتله المراة ، بدأ الاهتمام بقضايا المرأة ضمن نشاطات الأمم المتحدة الخاصة بحقوق الانسان عموما ونالت الخصوصية بإعلان الامم المتحدة العقد العالمي للمرأة (75-1985م)، حيث ظهرت العديد من الدراسات التي تنادي بضرورة إشراك المرأة في التنمية وأن هناك عدة مداخل مستخدمة من قبل الجهات المانحه لإدماج المرأة في التنمية تتمثل في الاتي [2]

– **مدخل الرعاية** :يفترض هذا المدخل ان الاسرة هي الوحدة المشتركة بين الرجل والمراة في الانتاج والانجاب، ويفترض هذا المدخل ان المرأة تشارك في التنمية من خلال انجاب ورعاية الاطفال ، وهذا المدخل رغم محدوديته مازال هو الاكثر إنتشارالانه لا يشكل تحديا في المجتمع ولا يخرج المراة خارج موقعها التقليدي.

–**مدخل المساواة والعدالة**: يهدف إلى كسب العدالة والمساواة في عملية التنمية من خلال زيادة مساهمة المرأة في الانتاج خارج المنزل ودمجها في القضايا السياسية.

–**مدخل مكافحة الفقر**: يهدف هذا المدخل إلى جعل المرأة الفقيرة قادرة على زيادة دخلها عن طريق المشاريع الصغيرة المدرة للدخل.

–**مدخل الكفاءة** :يهدف الى ان تكون التنمية أكثر كفاءة من خلال التنمية الاقتصادية والمساواة الاجتماعية للمرأة ، أي ان دمج المرأة في التنمية يكون بترقية دورها الاقتصادي وأن النظرة المستقبلية لزيادة دخل النساء من خلال رفع كفاءتهن لأداء مهامهن الخاصة .

مدخل التحرير :

1– مفهوم التنوع والتنمية ، رحمة، امنة احمد ورقة في منتدى المرأة ، مركز دراسات النوع (الجندر)،بالتعاون مع مؤسسةفريريش أيرت الالمانية ، الخرطوم، 19991م

1 – تعليم البنات في السودان: الماضي، الحاضر والمستقبل، على، الشفاء عبد القادر حسن ، مركز دراسات المرأة، --مطابع السودان للعملة المحدودة الخرطوم، السودان ، (2012)م ، ص5

يهدف هذا المدخل لزيادة مشاركة المراة السياسية وتسخير عمل المرأة ليلائم متطلبات التنمية القومية ، هذا المدخل يهتم ويعترف بالدور الانتاجي للمرأة ودورها في سياسة المجتمع ويلبي إحتياجات النوع الاستراتيجية من خلال تحسين وضع المرأة الاجتماعي والقانوني.

– **مدخل المشارك** :يهدف هذا المدخل لتحقيق التنمية بالمشاركة الفعلي للمرأة والإعتماد على النفس ، بأن تعمل المرأة كمشارك كامل في برامج ومشاريع التنمية تخطيطا وحصولا على الموارد حتى تصل إلى النتائج المطلوبة .

– **مدخل النوع والتنمية** :يهدف إلى تنمية النوع التي تعني تنمية الرجل والمرأة معا ، ويحاول هذا المدخل تنمية الوعي بالنوع الاجتماعي وأهميتة في دعم مسار التنمية ، بمعني يوجد الجنسين ليشكلا قوة واحدة تجمع البعدين الزكري والأنثوي لتقيق التنمية الحقيقية المطلوبة .

– **مدخل التمكين** :يعتبر هذا المدخل من أحدث مداخل تنمية المرأة وهو نابع من نساء الدول النامية ويهدف لتمكين المرأة من خلال الاعتماد على النفس عن طريق الثقافة والتعليم والعمل والتوظيف ، اي بزيادة الوعي لدى النساء للتغلب على حالات التميز في النوع .

مصطلح تمكين المرأة:–

يعني إعطاءها حق السيطرة والتحكم في حياتها الاقتصادية والسياسية والاجتماعية والجنسية وحقها في إتخاذ القرارات المتعلقة بها وإتاحة الفرص لحصولها على المشورة والمغلومات والخدمات

مستويات التمكين:– من خلال التعريف السابق هناك ثلاث مستويات للتمكين:–

أ–المستوى الفردي ، يعبر عن قدرت المرأة في السيطرة على حياتها وإدراكها واحساسها وقدرتها على تحديد هدف والعمل على تحقيقة.

ب–المستوى الجماعي،يعكس قدرة النساء على تنظيم انفسهن والعمل الجماعي وإحساسهن بقوتهن في تجمعهن.

ج–هذا المستوى يشير للمناخ السياسي والاجتماعي والقواعد الاجتماعية والحوار العام حول ما يمكن وما لا يمكن للمرأة القيام به

هناك معايير تستخدم في الدول الغربية لقياس مدى تمكين المراة منها [3]:–

3 –الشبكة العنكبوتية للمعلومات ، وكبيديا بتصرف، 2017/11/28م ا

أ–مدى مشاركة المرأة في اللجان العامه وغير لجان النساء. ب–مشاركة النساء في المواقع القيادية

ج–مشاركة النساء في إتخاذ القرار د–إتاحه فرص للتدريب غير التقليدية للنساء.

هـ– تغيير مفاهيم النساء حول إمكانية مشاركتهن الفعالة في الاعمال خارج المنزل.

و– ثقة النساء في إمكان مشاركتهن للرجال في الاعمال العامة.

ز–نسبة النساء في الوظائف الادارية والمهنية ح– نسبة النساء في البرلمان

ط– نسبة النساء في عدد المتخرجين من مؤسسات التعليم العالي.

ي– شعور المرأة بإستقلاليتها الاقتصادية عن الرجل.

المرأة في السودان:–

السودان بلد مسلم بنسبة تفوق 99%، وتمثل ثقافة الاسلام الاساس الذي يقوم علية المجتمع ، وبالتالي تتبلور النظرة للمرأة من هذاا المنطلق ، فلأسرة الشرعية تمثل الاساس الذي يقوم علية المجتمع السوداني ، وهي المأوى الوحيد للمرأة في السودان ، وتساهم المرأة بإعانة الاسرة مع الرجل جنبا إلى جنب، غير ان ذلك لا ينفي وجود مجتمعات غير مسلمة لها أعرافها وتقاليدها ومعتقداتها الخاصة .

المرأة في السودان تعاني من أزمات مجتمعها ، فقد كان للحرب الاهلية في جنوب السودان (قبل الانفصال) بالغ الآثر على المرأة وكذلك أزمة دارفور زتأثيرها وتداعياتها من نزوح ولجوءوغيره،فضلا عن الامية التي مازالت نسبتها مرتفعة في السودان وتزداد نسبة الأمية وسط النساء بصفة خاصة .

وتتنازع وضع المرأة في السودان ثقافتان قويتان [4]ترفد كل منهما تصوراتها للمرأة مع تداخل الزمان والمكان، فالثقافة الحامية وهي الاصل في السودان ، كما جاءت بالمقومات النوبية والبجاوية ، تضع المرأة في مكان عظيم وتعلي من شأنها وتحترم شخصها ، اما الثقافة السامية فهي تحط من قيمة المرأة إذ لا تعد المرأة عند العرب سوا عار ومتعه لذا كانت توؤاد حتى جاء الاسلام وكرمها، هاتين الثقافتين بينهما صراع خفي غير معلن في المجتمع السوداني ، هذا الصراع بين النظريتين خلق معايير مختلفة ومتباينه فبينما يعرف عن السودان تسامح مجتمعه لايشمل هذا التسامح المرأة في كثير من المناطق والثقافات المحلية ، فمازالت ثقافة الاغنية للمولود الزكر تجد حظا وافر من الرواج(تبكر بالوليد والعافية تملا

2– ،"العنف ضد المرأة في افريقيا –السودان نموذج، همت، د. اميرة على احمد، ورقة بحثية ضمن مؤتمر الأمن الانساني في افريقيا، جامعة القاهرة، معهد البحوث والدراسات الافريقية، 2015م

الليد، السمح ولدي، جناي البريدو)، وبعد الغناء للمولود الزكر ، وبعد كل هذا عند بعض القبايل ممنوع زكر اسم الام حتى لفظا فقط بل إن زكر اسم والدت إحدى الاشخاص قد يكلف المتفوه به حياته، وبعض القبايل يفخر ابناءها إنهم ابناء فلانه ويعتبرونه شرف، هذا كله نتاج لتداخل الثقافتين المزكورتين.

مع كل ما تقدم ،حظيت المراة في السودان بالعديد من الإمتيازات من زمن مبكر مقارنة بنظيراتها في المحيط العربي والافريقي ويرجع ذلك للوعي المبكر للرجل السوداني والمحتمع بدور المرأة في المجتمع والتنمية ، حيث بدأ الاهتمام بعنصر المراة بادخال تعليم المرأة في االسودان، وما لذلك من اثر على وعيهن وإدراكهن بحقوقهن وواجباتهن تجاه الدولة والمجتمع .

نبذة تاريخية عن تعليم المرأة في السودان :-

تعليم المرأة السودانية هو المفتاح لنهضتها وحركتها في الحياة العامة، والتعليم حق إنساني شامل وضامن ومكمل لجميع الحقوق الإنسانية التي تهيئ لرقي الإنسان ونماء مجتمعه، وتطويره من مدخل التنمية الانسانية التي تسعى بأن يكون الإنسان عماد التنمية، والمرأة شريك أصيل في مسيرة النهضة والرقي للمجتمع. إن المرأة السودانية صاحبة تاريخ مجيد وإرث تليد في العطاء الثر لوطنها، ونذكر الدور الذي قامت به نساء ممكلة مروي (900-350 ق م) ومساهمتهن في بناء وتطور الحضارة السودانية في ذلك الوقت، وعندها ندرك كيف أن المرأة السودانية تفردت بالتأثير الإيجابي في كافة مناحي الحياة الاجتماعية والسياسية والإقتصادية والثقافية، أما الكنداكات[5]، والملكات شنكة خيتود وأماني شختو وأماني تيري، فدورهن السياسي في استقرار البلاد وتأمين أركانها يبدو في المعابد والقصور والمشاهد المصورة في الآثار والوثائق والنقوش المنحوتة، والكتابة القديمة، هذا يعكس واقع المرأة السودانية في تلك الفترة التي كانت فيها المرأة تؤد في العصر الجاهلي. إن دراسة تعليم المرأة في السودان يحتم الرجوع الى العصور القديمة خاصة مملكة نبتة (1504-1450 ق م) والتي كانت تحتل فيها المرأة مكانة مرموقة لابد أن تسندها ثقافة عالية وبالتالي قدر ولو محدود من التعليم أياً كانت أساليبه.

بدأ تعليم البنات في السودان متزامناً مع تعليم الأولاد منذ أقدم مراحله كتعليم ديني بمؤسسة الخلوة[6]، حيث التحقت البنات بالخلاوى وافتتحت بعض النساء خلاويهن التي اشتهرت مثل خلوة فاطمة بت جابر، والكتاتيب الدينية بمدينة سواكن. وارتبط التعليم الديني للمرأة بحركة التصوف منذ عهود السلطة الزرقاء(1505-1821م)، وفترة

5 الكنداكة لقب يطلق على أم الملك، وأُطلق على اسم الملكة في بعض الكتابات الكنداكة.

6 الخلوة هي مؤسسة تعليمية أهلية تعمل الى تحفيظ القرآن وتعليم الكتابة والقراءة والحساب، بعض الخلاوى تدرس أمهات الكتب في الفقه والحديث واللغة. وهي تعادل الكتاتيب في بعض الدول العربية، كثير من علماء السودان يرجعون الفضل في علمهم الى هذه الخلاوى التي بدأوا بها حياتهم العلمية.

الثورة المهدية، فخلال فترة الثورة المهدية تواصلت مسيرة التعليم الديني للمرأة ومارست مهنة التدريس والتعليم الديني في الخلاوى وبرزت فاطمة بت جابر كرائدة في هذا المجال وقد كانت نظيرة لأخواتها في العلم والتدين. وفي عهد الفونج وفي حقبة الممالك الإسلامية في سنار وتقلي، والعباسية، المسبعات، في دارفور وكردفان. وكانت المرأة السودانية تتمتع بمركز مرموق عند القبائل التي أخذت بنظام الأمومة والخؤولة مثل قبائل البجة والعبابدة والبشاريين والنوبة وبعض قبائل دارفور وكردفان. وهيأ هذا النظام رسوخ مكانة المرأة العالية. أما خلال حقبة الاستعمار البريطاني فقد ربط المستعمر التعليم بالتبشير الكنسي، الأمر الذي جعل المجتمع يحجم عن قبول التعليم النظامي للبنات، مما جعل المجتمع يبادر لتأسيس التعليم الأهلي فكانت مدرسة رفاعة أول مدرسة لتعليم البنات بمجهود المرحوم بابكر بدري 1907م، وبعدها انتظمت مسيرة التعليم النظامي للبنات في المدن الكبرى، أمدرمان، مدني والأبيض وغيرها. كما إرتبطت الحركة النسائية المعاصرة في السودان بقضية تعليم المرأة فقد شاركت بجهود قوية في تحقيق استقلال البلاد، وبعد مرحلة التحرر من الاستعمار ومضى قطار التعليم للمرأة السودانية قدماً، فكان التعليم من أهم أولويات التنظيمات النسوية ولايزال، ويهدف الى تطوير أوضاع المراة لتأهيلها للمشاركة في الحياة العامة بكل شعابها.

ثانياً: الوضع الحالي لتعليم المرأة:

1. الأطر التشريعية

أولت الدولة اهتماماً كبيراً بالمرأة تمثل هذا الإهتمام في إفراد موجهات في كافة الوثائق الإساسية بالدولة من دستور، مراسيم جمهورية وخطط استراتيجية على الحق المتساوي للمرأة بل استصحبت كثير من الوثائق تمييزاً إيجابيا لصالح المرأة لإحداث التوازن المطلوب في المجالات المختلفة من تعليم وتوظيف ومشاركة سياسية،فقد جاء في الدستور الانتقالي 2005 في المادة 44 -1في مادة تنص " التعليم حق لكل مواطن وعلى الدولة أن تكفر الحصول عليه دون تميز على أساس الدين أو العنصر أو العرق أو النوع أو الإعاقة. 2. التعليم على مستوى الأساس الزامي وعلى الدولة توفيره مجاناً". وجاء في الفصل الثامن من الدستور، المادة 13-1 (أ) " ترقي الدولة التعليم على كافة مستوياته في جميع أنحاء السودان وتكفل مجانية التعليم وإلزاميته في مرحلة الأساس وبرامج محو الأمية. (ب) يحق لأي فرد أو جماعة إنشاء

ورعاية المدارس الخاصة والمؤسسات التعليمية الأخرى في المستويات والشروط التي يحددها القانون. 2- تعبئ الدولة الموارد والطاقات العامة والخاصة والشعبية من أجل التعليم وتطوير البحث العلمي وخاصة البحث من أجل التنمية.[7]

بناء على هذا النص فقد تضمنت الخطة الإستراتيجية ربع القرنية 2007 - 2031 م على برامج ترتقي بالمرأة وحقوقها التي نص عليها الدستور ومن ضمن هذه الحقوق الحق في التعليم، واستناداً لهذه الإستراتيجية فقد وضعت الدولة موجهات الخطة الخمسية القومية 2012 2016م، وعلى ضوء هذه الموجهات وُضِعَت الخطة الخمسية لوزارةالتربيةوالتعليم 2012 2016م. احتوت الخطة الخمسية (2012 -2016م) على اختصاصات إدارة تعليم البنات بوزارة التربية والتعليم كما احتوت على المرجعيات التي اعتمدت عليها سواء أن كانتمحلية أو دولية، بما يتماشى مع رؤية التربية السودانية، وقد جاءت الرسالة لمواجهة التحديات التي تم استخلاصها من تقييم تنفيذ أنشطة استراتيجية تعليم البنات 2009 2011. وتحليل وتقييم الوضع الراهن، كما تضمنت الخطة كافة توصيات المؤتمرات القومية السابقة لتعليم البنات.

تعتبر السياسة القومية لتمكين المرأة (مارس 2007م) واحدة من المرجعيات الوطنية والتي تستند على الدستور والاستراتيجية ربع القرنية 2007-2031م. ففي السياسة القومية لتمكين المرأة في محور التعليم[8]، والتي نصت على تحديات التعليم المتمثلة في زيادة نسبة الأمية وزيادة التسرب التعليمي وسعة الفجوة التعليمية خاصة في المناطق الريفية وتدني المستوى المهاري والتقني لعناصر عملية التعليم. وقد تمت ترجمة هذه التحديات الى أهداف وبرامج يتم تحقيقها عبر عدد من الوسائل أولها ربط التنشئة بنظم التعليم والإصلاح، وإدخال الخدمة الإجتماعية في المدارس ومن بعد وسط الأسر. تصحيح المسار وإزالة كافة العوامل المعيقة لانتظام النساء والفتيات لنيل تعليم جيد، ويتطلب هذا زيادة الانفاق في التعليم العام ووضع تشريعات لانفاذ مجانية التعليم وتطوير التعليم الفني ومعالجة فجوة التعليم التقني للبنات، ولا يقل أهمية عن ذلك ربط محو الأمية الأبجدية بالوظيفية الأيجدية والرقمية وتعميم التجارب الرائدة مع العناية بتطوير نظم المعلومات لمتابعة المؤشرات وهذا يتطلب تكثيف برامج التدريب والتأهيل للمعلمات والخريجات.

يمكن القول أنه في كل ولايات السودان قد تم استيعاب عدد من الأولاد أكثر من البنات في مرحلة الأساس.

جدول رقم (1): الاستيعاب الظاهري والصافي بمرحلة الأساس حسب الولاية والجنس (المعدل).

الولاية	نسبة الاستيعاب الظاهري			نسبة الاستيعاب الصافي			تعادل الجنسين
	بنين	بنات	المجموع	بنين	بنات	المجموع	

4- دستور جمهورية السودان الإنتقالي 2005م، جمهورية السودان وزارة العدل، مطبعة جامعة الخرطوم، الخرطوم السودان.

8- السياسة القومية لتمكين المرأة (مارس 2007م)، وثائق وزارة الرعاية والضمان الإجتماعي، السودان.

كل السودان	72.4	65.6	69.1	64.5	58.7	61.7	0.91

المصدر: الاحصاء التربوي 2010 . 2011م

بلغ معدل الالتحاق الفعلي لمرحلة الاساس للفئة العمرية من 6-13 سنة حوالي 58,6% للذكور و55,7% للإناث. وفي التعليم الثانوي كان 52% و47% للإناث حسب تعداد السكان للعام 2008م.

القيد في التعليم الثانوي

مرحلة التعليم الثانوي (3) سنوات دراسية، هي المرحلة التي تلي مرحلة الأساس (8) سنوات، وتسبق مرحلة الدراسة الجامعية. من الجدول رقم (1) [9]هنالك ملاحظة هامة هي أن نسبة استيعاب البنات في التعليم الثانوي في العام (2010-2011م) أكثر من نسية استيعاب الأولاد في بعض الولايات مثل الخرطوم، الشمالية، نهر النيل، كسلا والبحر الأحمر. الملاحظة الثانية حسب الجدول رقم (2) (وزارة التربية والتعليم:64:2011) فإن أعداد البنات المستوعبات في المرحلة الثانويةأكثر من أعداد الأولاد المستوعبين في المرحلة الثانوية في كافة الصفوف على مستوى السودان. ومن الجدول نلاحظ أن الفرق بين أعداد البنات المستوعبات بالمرحلة الثانوية في العام الدراسي المذكور يفوق أعداد الأولاد بحوالي 49,179 وهو رقم لا يستهان به. وعلى الرغم من أنه مؤشر إيجابي في صالح البنات إلا أنه يدعو الى التأمل والى الدعوة للبحث حول الأسباب التي تؤدي الى هذه النتيجة في الوقت الذي تتقارب فيه نسبة البنات والاولاد في التعداد السكاني العام، كما أن العوامل الإجتماعية التي تسهم في حرمان البنات من التعليم تكون أكثر من الأولاد. ولكن هذا مؤشر على اصرار البنات على التعليم والتفوق في هذه المرحلة الحرجة من العملية التعليمية.هذا التفوق العددي ينعكس مباشرة على نسب القبول بالجامعات السودانية.ويمكن إضافة ملاحظة أخرى لا يعكسها هذا الجدول وهي أن البنات أكثر تفوقاً في نهاية هذه المرحلة (إذا قسنا ذلك بإمتحانات الشهادة السودانية) إذ على مدى سنوات كانت الأولى على مستوى السودان من البنات كما أنهن يحرزن نسبة عالية من المائة الأوائل على مستوى السودان.

جدول رقم (2) أعداد الطلاب والطالبات بالدارس الثانوية في السودان في العام 2010-2011م. المصدر: وزارة التربية والتعليم، الإحصاء التربوي، 2010-2011م، ص64.[10]

كل السودان	الصف	بنين	بنات	المجموع	الفرق
	الأول ثانوي	117,116	124,304	241,420	15,967

9وثائق وزارة التربية والتعليم السودانية ، 2012-2016م، ص63 -

10 الجدول جزء من جدول يحتوي على إحصاءات كل ولايات السودان، ولاننا بصدد الحديث عن الإحصاء القومي لكل فقد حصرنا الجدول في الجزء الخاص بعموم السودان.

	الثاني ثانوي	94,153	99,741	894و193	11,266
	الثالث ثانوي	97,062	97,921	194,983	589
	المجموع	308,331	321,966	49,179	49,179

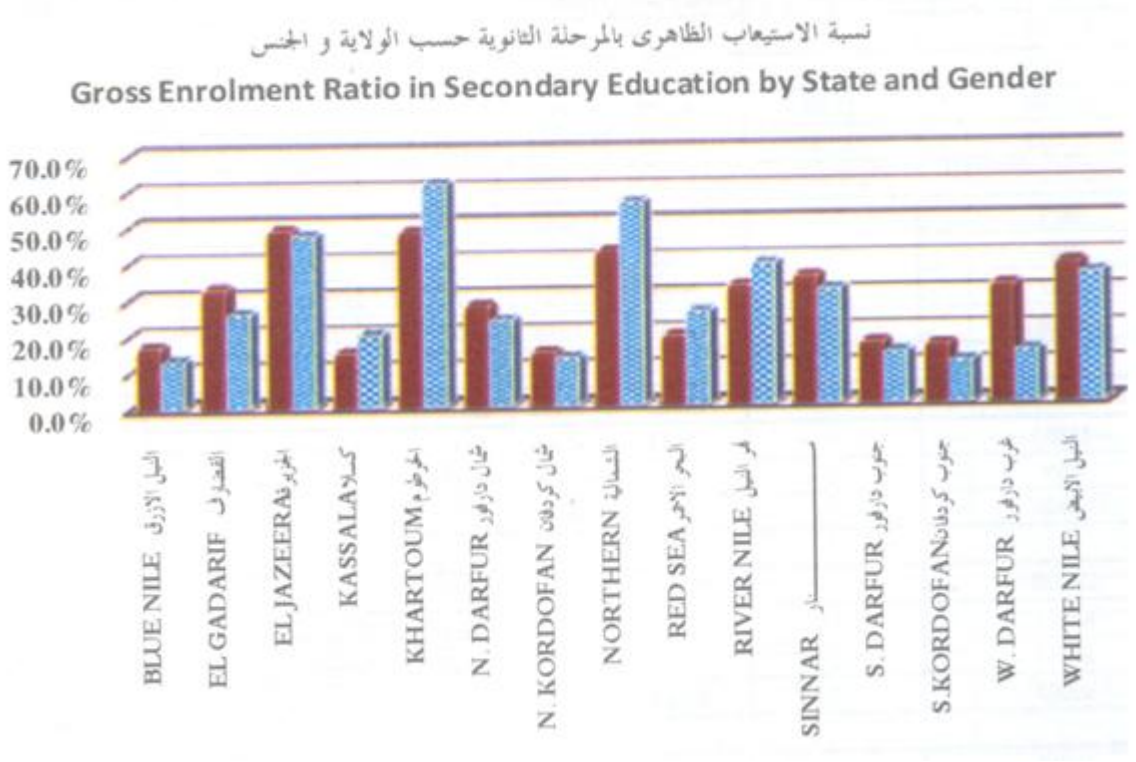

شكل رقم (2) الاستيعاب بالمرحلة الثانوية المصدر: وزارة التربية والتعليم، الإحصاء التربوي، 2010-2011م ص 63.

- **فني**

التعليم الفني الثانوي: بدأ التعليم الفني متأخراً في السودان، ولم يشهد إقبالاً من قبل الطالبات المتفوقات أكاديمياً إذ كنَّ يفضلن التعليم الأكاديمي الثانوي. وقد بدأ التعليم الفني بافتتاح أول مدرسة للتمريض والتوليد بالسودان عام 1920م، وبعدها بعام واحد أُفتُتِحت مدرسة القابلات بأمدرمان[11]. ورغم ورود هذه المعلومات في دراسات مختلفة إلا أنه يمكن إعتبار أن البداية للتعليم الفني كانت مع بداية تعليم المرأة في السودان عام 1907م بافتتاح أول مدرسة أولية للبنات على يد الشيخ بابكر بدري، إذ كان الهدف الأساسي هو تعليم البنات اللغة العربية والدين الى جانب الدراسات

11، تعليم الفتاه السودانيه، عيسى، سعاد ابراهيم ، (2002م) ، ص95

النسوية التي اقتصرت على الخياطة وتطوير المنسج السوداني. وفي 1971 شهد التعليم الفني تطوراً ملحوظاً حيث افتُتِحَت أول مدرسة فنية للبنات وهي المدرسة الفنية النسوية. ولحقت بها مدارس فنية نسوية في الأعوام التالية. وانحصرت الدراسات الفنية النسوية في مجالات الأزياء والأنسجة، التطريز، الإقتصاد المنزلي، الفنون والديكور، الأعمال اليدوية والطباعة والآلة الكاتبة.

عدد المدارس الفنية النسوية ضعيفاً مقارنة بأعداد المدارس الخاصة بالبنين. عدد المدارس الصناعية للبنين 42 مدرسة بالولايات المختلفة، و51 مدرسة تجارية للبنين، و15 مدرسة زراعية، و44 معهد حرفي، بينما هنالك 15 مدرسة نسوية فقط. [12] ويمكن تفسير هذا الأمر الى أن ثقافة المجتمع لازالت ترى الحرف مثل النجارة، السباكة، وميكانيكا، وبناء،..الخ من المهن المرتبطة بالرجال دون النساء، كما أن المدارس النسوية تختلف قليلاً في مناهجها من المعاهد الحرفية إلا أنها لاتؤهل الطالبة لدخول كثيرمن الكليات بالجامعات مما يجعل الطالبات يبحثن عن بدائل يعتقدن أنها أفضل، كما أن مستقبل التوظيف فيها غير واضح بالنسبة للبنات الدارسات فيها.

مؤسسات التلمذة الصناعية والتدريب المهني[13]: سعت الدولة لتغيير النظرة الإجتماعية للطلبة وأولياء الأمور لصالح التعليم التقني، وذلك بدعم المراكز المهنية "لتخريج عمال مهرة بشهادات مقدرة ولها قيمتها المعتبرة عند تحديد الأجور ليصبح التعليم المهني جاذباً لاعداد كبيرة من مرحلة الأساس". (المجلس القومي للتعليم الفني: 2008). وتحقيقا لهذا الهدف فقد سعت وزارة التعليم لشراكات مع بعض الدول الشيقة والصديقة، فكان ثمرة هذا الجهد أولاً: مركز التدريب المهني السوداني الكوري. يضم هذا المركز عدد مقدر من الاستاذات والطالبات، بأقسام الحاسوب، الالكترونيات، الكهرباء، قسم تصميم الأزياء. أما الثاني فهو مركز التدريب المهني الخرطوم 2 (المركز الألماني).

جدول رقم (3) خريجات الكليات التقنية بقسم التربية التقنية، كلية التربية جامعة السودان بين 2007-2011م

العام الدراسي	كهرباء	مدنية	ميكانيكا
2008-2007	8	17	2
2009-2008	1	20	2
2010-2009	13	21	1
2011-2010	18	16	9

المصدر: قسم التربية التقنية، كلية التربية جامعة السودان للعلوم والتكنولوجيا

12- تعليم البنات في السودان: الماضي، الحاضر والمستقبل، على، الشفاء عبد القادر حسن ، مصدر سابق ، ص 143-2012

13 التعليم والتدريب المهني، (Vocational Education) تعليم يتم تصميمه لإعداد العمال المهرة للصناعة عامة، والصناعة البترولية والصحية والزراعية والتجارة.. الخ ويدرس الطلاب في مركز التدريب المهنية. وتتضمن برامج التعليم المهني والحرفي دراسات تطبيقية لتنمية المهارات بنسبة 75% ودراسات نظرية متعلقة بهذه المهنة بمعدل 25%، حسب إدارة التعليم الفني ، وزارة التربية والتعليم.

من الجدول يتضح أن البنات اقتحمن كافة المجالات التي يرغبن في دراستها لا تحدهن قوانين ولا لوائح، إلا أن العوامل الإجتماعية قد تشكل عائقاً في بعض المناطق في السودان. ومن الجدول يتضح أن أعداد الطالبات في تصاعد مستمر، وذلك لحاجة البلاد لهذا النوع من الخبرات، إضافة الى رغبة الطالبات في ولوج هذا النوع من التعليم.

جدول رقم (4) يوضح توزيع المدارس النسوية وأعداد الطالبات للعام 2008-2009[14]

الرقم	الولاية	عدد المدارس	عدد التلميذات
1	الخرطوم	2	398
2	نهر النيل	2	192
3	النيل الابيض	2	96
4	شمال كردفان	1	80
5	شمال دارفور	1	167
6	القضارف	2	199

الجدول يبين عدد المدارس وعدد التلميذات في كل ولاية، من خلال الجدول يتضح أن عدد المدراس وعدد التلميذات في كل ولاية لا يتناسب مع عدد المدارس الاكاديمية في الولاية المعنية وكذلك عدد الطالبات مقارنة بالعدد الكلي للطالبات بالولاية. هذا يلفت النظر الى أن المدارس النسوية تحتاج الى مزيد من الجهد لتأسيس رؤية مجتمعية سليمة، وكذلك حث الحكومة والمجتمع لأهمية مثل هذه المدارس والتي تساهم في تنمية قدرات ومهارات المرأة لمواجهة متطلبات الحياة اليومية.

2. الإعلانات الرسمية وحقوق المرأة

تلتزم حكومة السودان بالمواثيق والاتفاقات الدولية التي تعزز فرص تعليم المرأة منها الإلتزام العالمي . التعليم للجميع جومتين 1990م، إتفاقية حقوق الطفل 1989م، إعلان ومنهاج عمل بكين 1995م، أهداف منتدي داكار. التعليم للجميع 2000م، الأهداف التنموية للألفية الثالثة 2000 م، مبادرة الأمم المتحدة لتعليم البنات 2000م، مقررات المؤتمرات الإقليمية والدولية للتعليم – تعليم البنات.

14-المصدر إدارة التعليم الفني، وزارة التربية والتعليم السودان 2015م

وتنفيذا لسياسات الدولة الرامية لدعم تعليم البنات فقد رأت وزارة التربية والتعليم العام إفراد إدارة خاصة لتعليم البنات. تقوم على رؤية واضحة(بنت آمنه ومطمئنة لهاالحق في تعليم مجاني وذوجودةعالية لتمكين الفتاة ولغرس القيم الإيجابية العالمية بحلول 2015م.) ، وتهدف لتحقيق رسالة محددة (التمكين الثقافي والإجتماعي والإقتصادي للبنات من خلال التعليم للقضاء على الفقروتحقيقا للتنمية الإجتماعية والاقتصادية للنهوض بالمجتمع والوصول إلى الرفاهية.)، ولها مهام واختصاصات ترتكز على هذه الرؤية والرسالة.

المرأة والعمل:

الكثير من المجتمعات كانت تنظر حتى وقت قريب من التاريخ إلى المراة العاملة نظرة شك وريبة، وفي كثير من الاحيان يختزل عمل المراة إلى مجرد الحاجة او الضرورة الاقتصادية ، ورغم حقيقة هذا التبرير وأهميته إلا انه لا يخدم حق المراة في العمل وإثبات الذات وإشباع رغبتها في تحقيق التقدم الذي تكفله كل القوانيين الوضعية والشرائع السماوية، إلا ان الايدولوجية الزكورية، كما درج على تسميتها معظم المتحدثين عن حقوق المراة، تعمل على تكريس دور المرأة في الحياة الخاصة او الزوجية وتصور المرأة على إنها كائن ضعيف تحتاج للمساعدة والمساندة وإنها غير قادرة على إتخاذ القرارات السليمة العقلانية إلا بمشاورة الرجل ، وبذا كبلت المرأه بتلك القيم والايدولوجيات التي تعوق من إنطلاقها بصورة عامة وقد تكون المرأة ساعدت على ذلك بخضوعها وإستسلامها للرجل لفترات طويلة في التاريخ.

شاركت المرأة السودانية منذ عهد بعيد في الانتاج الزراعي والحيواني والحرفي، فضلاً عن الشريحة الواسعة من النساء العاملات في القطاع غير المنتظم، وتشكل مشاركة النساء في القطاع الزراعي نسبة عالية إذ تبلغ 78.8% مقارنة بحوالي 70% من الذكور ويتركز نشاط المرأة في الريف حيث تؤدي دورها في النشاط الانتاجي باشكاله المتعددة، الأمر الذي أدى الى التدخل بالسياسيات والبرامج التي تعين المرأة الريفية وتيسر لها الحصول على الأموال والائتمان والتدريب والاستفادة من برنامج النهضة الزراعية خاصة وأن النسبة المخصصة لتمويل القطاع الريفي تبلغ 70%.

للمرأة في السودان فرص متكافئة في العمل مع الرجل وينطبق قانون المساواة في الإجور على كل من الرجل والمرأة طالما تؤدي نفس المسؤوليات. وعلى صعيد العمل المنظم فقد دخلت المرأة السودانية مجالات العمل في مرافق الدولة منذ الستينات حيث إزداد الوعي وسط النساء بالدور الذي يجب أن يلعبنه، وتوالى بعد ذلك دخول المرأة الى الوظائف الكتابية والحسابية والمهنية المختلفة، وإزداد دخول النساء الى المرافق الحكومية حتى فاقت أعداد النساء أعداد الرجال في بعض المرافق، وساعدها في ذلك التشريعات الإدارية التي تلي المرأة وعدم وجود تمييز بينها وزميلها في العمل.

وفي دراسة ميدانية حول بيئة المشاركة النسوية، تشير إحصاءات ديوان شئون الخدمة أن النساء في الخدمة المدنية بلغن 56.4% من جملة العاملين مقارنة بعدد الرجال 43.6% فأصبح عدد العاملات أكثر من العاملين في الخدمة

المدنية. ويواكب هذه الزيادة زيادة في التوعية للنساء. وكذلك هنالك زيادة في الاستيعاب من مداخل الخدمة إذ ترتفع نسبة النساء بينهم، ويتناسب هذا مع التوسع في التعليم العالي وارتفاع عدد الخريجات مقارنة بالخريجين، كما أن سياسة الدولة تعمل على تشجيع النساء على العمل فكانت قوانين العمل ملبية ومراعية لدور المرأة المتكامل كأم وزوجة وعاملة. ونتيجة لذلك فقد تضاعف عدد النساء في الدرجات العليا من الأولى الخاصة حتى الثانية أربعة أضعاف حيث كان العدد في العا 1994م واحد وخمسين أمرأة أصبحت في العام 2010م مأتين وستة عشر إمرأة. [15]

ولجت المرأة السودانية ساحة العمل في ساحة القضاء منذ العام 1965م وفي العام 1970م عُيِنَت أول قاضية شرعية، وتشير وثائق السلطة القضائية الى وجود 99 قاضية منهن (5) في المحكمة العليا و2 في المحكمة الدستورية و284 مستشارة قانونية، وفي السلك الدبلوماسي يفوق عددهن 40 منهن عشرة سفيرات. وعلى صعيد المشاركة السياسية تبلغ عدد النساء بالبرلمان 28%. والمعروف أن المرأة دخلت البرلمان في 1964م. وتولت من منصب مستشار لرئيس الجمهورية، والوزير والمعتمد والوالي ونائب الوالي، ونائب رئيس البرلمان، ورئيس لحزب سياسي، وتتولى المرأة وزير التربية والتعليم ووزير والتعليم العالي والبحث العلمي. ويبلغ عدد البرلمانيات في الهيئات التشريعية الولائية في جميع أنحاء السودان 300 برلمانية وهو أكبر عدد في تاريخ السودان.

التمكين الاقتصادي للمرأة في السودان:-

حظيت المرأة خلال العقود السابقة بدعم في المجال الإقتصادي من خلال الدستور، القوانين والتشريعات القومية والولائية، الإستراتيجية القومية الشاملة، السياسات الإقتصادية والبرامج والمشروعات التي تتبناها مؤسسات الدولة والمؤسسات الخاصة، هذا الدعم يهدف الى تمكين المرأة إقتصادياً ورفع كفاءتها الإنتاجية لتحقيق أهداف إزالة الفقر عن هذه الشريحة ورفع مستوى مساهمتها في نهضة الأمة التي لا يمكن أن تنهض بغير مشاركة المرأة.

التمكين الإقتصادي للمرأة المرجعية الفكرية:

إنطلاقاً من عقيدة قامت على تكليف الإنسان بإعمار الأرض ذكراً كان أو أُنثى، وجعلت العمل عبادةً تستحق الأجر والثواب في الدنياوالآخرة، تهدف السياسات الإقتصادية الى تعزيز فرص تمكين المرأة إقتصادياً لتتمكن من إعمار الأرض عبادة لله وسعياً للرزق الحلال مشاركةً في نهضة الأمة وتأسياً بأم المؤمنين خديجة رضي الله عنها.ترتكز المرجعية الفكرية

15- الحركة النسائية السودانية المعاصرة ودورها التربوي، خليفة،رجاء حسن ، رسالة دكتوراه غير منشورة، جامعة أم درمان الاسلامية ،(2013)م .

على عقيدةٍ أعلت من شأن المرأة، وعززت من مكانتها ودورها في المجتمع، عقيدة وحدت حياة المسلمين، الإقتصادية، الإجتماعية، السياسية والثقافية وكافة جوانب الحياة عبادةً لله الواحد الأحد. والسعى من خلال البرامج والمشروعات التي تعمل على تمكين المرأة إقتصادياً الى تمكينها من أداء أدوارها في الحياة بكفاءة عالية وحرية إختيار وهبها الله لها، وصوناً لكرامتها من ذل الحاجة، وتشجيعها على المساهمة في التنمية إعماراً للأرض حسب مقتضيات التكليف الرباني للإنسان واستخلافه له في هذه الأرض. بناء على هذه الركائز العقدية والفكرية إستُلهمت التشريعات والقوانين التي تمكن المرأة من أداء هذا الدور. وللوصول لهذه المرحلة فقد أُقيمت العديد من المؤتمرات التي تتناول الشأن الإقتصادي وتأصيله وإعادة بنائه ليتوأم مع المنظومة الفكرية التي تقوم على عقيدة التوحيد. فكان المؤتمر الإقتصادي في العام 1990م، والذي بنيت على توصياته الإستراتيجية القومية الشاملة، وبناء عليها خرجت المراسيم الرئاسية، والقوانين. حتى كان دستور 1998م ثم دستور 2005م. وقوانين العمل والتي ساهمت بصورة كبيرة في دعم قطاع المرأة العاملة كما سنرى من استعراض قوانين العمل. فالتنمية الإقتصادية ترتكز على حشد الطاقات البشرية في المجتمع المعني دون تمييز بين ذكر وأنثى، يصبح الإهتمام بالمرأة ودورها في هذه التنمية هدفاً.

[16]تباينت الآراء حول مفهوم التنمية الإقتصادية الى أن استقر الفكر الإقتصادي على تعريف التنمية الإقتصادية بأنها عملية مجتمعية واعية موجهة نحو إيجاد تحولات في البناء الإقتصادي والإجتماعي تكون قادرة على تنمية طاقات انتاجية مدعمة زاتياً تؤدي الى تحقيق زيادة منتظمة في متوسط الدخل الحقيقي للفرد وتكون موجهه نحو علاقات اجتماعية وسياسية تكفل زيادة الإرتباط بين المكافأة والجهد والإنتاجية تستهدف توفير الحاجات الأساسية للفرد وضمان حقه في المشاركة وتحقيق متطلباته في الإستقرار على المدى الطويل" وبناء على هذا التعريف فإن ما يجب أن تقوم به السياسات الإقتصادية يجب أن تقوم على تحقيق تحولات في البناء الإقتصادي والإجتماعي والقانوني تعمل هذه التحولات على إعادة توزيع المقدرات الإقتصادية على أفراد المجتمع بحيث يشارك جميع أفراد المجتمع رجالاً ونساء في العملية الانتاجية ويرتفع متوسط دخل الفرد وتخرج نسبة مقدرة من دائرة الفقر. الهدف من إدخال المرأة في الشريحة المنتجة يؤدي الى تحسين وضعها كفرد من أفراد المجتمع له إسهاماته في الحياة الخاصة والعامة، كما أنه يسهم في تحسين الظروف المعيشية للأسرة، ويعمل على تشجيعها لإبداء رأيها والمشاركة الفاعلة في التنمية.

تعريف التمكين الإقتصادي:

يقصد بالتمكين مشاركة المرأة الفاعلة في كافة المجالات السياسية والإقتصادية والثقافية والإجتماعية وفق المساواة العادلة في الحقوق والموارد والخيارات والفرص المتاحة. وتمكين المرأة إقتصادياً يقصد به إدماج منظور النوع الإجتماعي في

16الإقتصاد السوداني بين المتطلبات العلمية والإختيارات السياسية: دراسة في أداء الإقتصاد السوداني 2000-2010م، ، على ،أحمد مجذوب أحمد، هيئة الأعمال الفكرية، ، (2013)م ،الخرطوم السودان.

الإصلاحات والسياسات الإقتصادية على أساس المساواة العادلة وتوفير خدمات صحية وتعليمية شاملة للمرأة لتحقيق إندماجها الكامل في النشاطات الإقتصادية وتأطير ميزانيات تكفل الموازنة بين الجنسين ومتابعتها [17] من خلال هذا التعريف فإن الورقة تعمل على تقييم الإصلاحات الإقتصادية، هل تراعي قضية النوع وتعمل على معالجة أي خلل في القوانين والسياسات التي يمكن ان تؤثر سلباً على الوضع الإقتصادي للمرأة، وهل شملت هذه التعديلات قوانين العمل المنظم لتكون منصفة وعادلة وتتضمن تمييزاً إيجابياً يردم الفجوة في الحقوق والواجبات بين الرجل والمرأة ويراعي طبيعة الدور الإنجابي للمرأة ويعمل على حمايتها من أرباب العمل في القطاع الحكومي والخاص. هل يمتد هذا الدور الى دعم المشروعات الصغيرة والأعمال الخاصة والإستثمارات سواء ان كان ذلك بالتمويل، التأمين والضمان والحماية من المخاطر، أو التدريب والتسويق.

تتمتع المرأة السودانية بحقوق كثير على مستوى القوانين والسياسات، ولكن هنالك فجوة كبيرة بين القوانين والسياسات وبين تطبيقها على أرض الواقع. لأسباب بعضها يتعلق بوضع المرأة من حيث التعليم والوعي، وبعضها يتعلق بالمجتمع من حيث العادات والتقاليد التي تحد من تقدم المرأة، وبعضها يتعلق بكفاءة النظام الإداري بالسودان وعدم قدرته على المتابعة والتقييم والتقويم للمشروعات التي تتبناها الدولة إضافة للفقر، الكوارث الطبيعية والحروب المتكررة والصرعات القبلية.

أولاً: المرأة في التشريعات الإقتصادية:

ترتبط التشريعات التي تتبناها الدول بشكل النظام السياسي الذي تتبناه الدولة، التشريعات الإقتصادية في السودان عموماً إرتبطت بتطور الحركة السياسية والإقتصادية والإجتماعية. تأثرت التشريعات الإقتصادية عبر الحقب التاريخية المختلفة بنوع النظام السياسي الذي تتبناه النخب الحاكمة أو الحزب السياسي المسيطرسواء ان كان اشتراكياً أورأسمالياً أو إسلامياً. وبالتالي تتأثر قطاعات المجتمع المختلفة بهذه التشريعات، والمرأة أكثر هذه القطاعات تأثراً، إن النقابات والإتحادات النسائية ساهمت في أن تنال المرأة حقوقها خلال فترات الحكم المختلفة في السودان، فقد لعب الإتحاد النسائي الذي تأسس في 1952م دوراً دوراً فعَّالاً في أن تنال المرأة حقوقها السياسية والإقتصادية فتساوت مع الرجل في الأجر للعمل المتساوي وفي المعاش وشروط الخدمة ووجودها في مواقع إتخاذ القرار والتأثير فيها وحقها في الإنتخاب والترشيح [18] وقد شهد السودان تطورات تشريعية في هذا المجال في الستينات والسبعينات إلا أن الطفرة الكبرى كانت خلال العقدين السابقين، ويرجع هذا الى إرتفاع معدلات تعليم المرأة في مرحلة التعليم العام والعالي، وزيادة الوعي السياسي وزيادة نسبة المشاركة السياسية للمرأة خلال هذه الفترة، كما أن إيمان كثير من القائمين على

17 – الإتحاد العام للمراة السوداني، المرأة السودانية أرقام وحقائق، أمانة الإحصاء والبحوث والمعلومات، الخرطوم، ط 6،(2011)م ، ص27

18– أكاديمية السودان للعلوم الإدارية، مشاكل المرأة العاملية في الخدمة العامة، وزارة القوى العاملة، فبراير 2001م.، ص2-3

الأمر بأهمية تمكين المرأة سياسياً وإقتصادياً إنطلاقاً من قيم الإسلام التي لا تميز بين المرأة والرجل في هذه المجالات، إعماراً للأرض عبادة لله ومشاركة في التنمية. كما أن المجتمع الدولي لعب دوراً كبيراً في التدريب والتشبيك ونقل التجارب والخبرات مما ساهم في زيادة الوعي بأهمية تمكين المرأة إقتصادياً وسياسياً. ويمكن القول أن المجتمع الدولي والمنظمات الدولية قد ساهمت في زيادة وعي المنظمات العاملة في مجال المرأة والمجتمع المدني بمؤسساته المختلفة كما ساهمت في دفع متخذي القرار الى الإسراع في تبني سياسات تراعي النوع.

1. **الدستور:**

أ. يعتبر الدستور الوثيقة الاساسية التي تستند عليها كل التشريعات والقوانين، ففي دستور 1973م كانت هنالك مواد تؤمن على الحقوق الإقتصادية والسياسية دون تمييز بسبب النوع أو العنصر أو الإنتماء السياسي أو العقائدي. كما أن هنالك مراسيم دستورية وقوانين عملت على تمكين المرأة. أولت الدولة اهتماماً كبيراً بالمرأة تمثل هذا الإهتمام في إفراد موجهات في كافة الوثائق الإساسية بالدولة من دستور، مراسيم جمهورية وخطط استراتيجية على الحق المتساوي للمرأة بل استصحبت كثير من الوثائق تمييزاً إيجابيا لصالح المرأة لإحداث التوازن المطلوب في المجالات المختلفة من تعليم وإقتصاد وتوظيف ومشاركة سياسية، فقد وردت نصوص تضمن حقوقها السياسية والإقتصادية والإجتماعية في دستور 1998م الذي أكد على هذه الحقوق في المادة (21) والتي تنص على أن جميع الناس متساوون أمام القضاء والسودانيون متساوون في الحقوق والواجبات في الوظائف العامة، ولا يجوز التمييز فقط بسبب العنصر أو الجنس أو الملة الدينية، وهم متساوون في الأهلية للوظيفة للولاية العامة ولا يتمايزون بالمال" (دستور 1998م). وبناء على هذا الدستور فقد شُرعَت القوانين التي تحفظ حق المرأة في العمل والأجر والمتساوي، وشُرعت تشريعات أخرى تتعلق مباشرة بالجانب الإقتصادي في مجالات التمويل والتأمين والتمويل الأصغر والزكاة. وضمنت هذه المواد في دستور 2005م الانتقالي وأهم المواد هي:

المادة 15 (2) من الدستور الانتقالي 2005م تنص على الآتي "تضطلع الدولة بحماية الأمومة ووقاية المرأة من الظلم وتعزيز المساواة بين الجنسين وتأكيد دور المرأة في الأسرة وتمكينها في الحياة العامة."

المادة 32 (1)من الدستور الانتقالي 2005م تنص على الآتي"تكفل الدولة للرجال والنساء الحق المتساوي في التمتع بكل الحقوق المدنية والسياسية والاجتماعية والثقافية والاقتصادية بما فيها الحق في الأجر المتساوي للعمل المتساوي والمزايا الوظيفية الأخرى."

المادة 136(ج) من الدستور الانتقالي 2005م تنص على "عدم ممارسة أي مستوي للحكم التمييز ضد أي سوداني مؤهل على أساس الدين أو العرق أو الإقليم أو النوع،

المادة 136 (هـ) من الدستور الانتقالي 2005م تنص على "استخدام التمييز الايجابي والتدريب الوظيفي لتحقيق أهداف الاستيعاب المنصف خلال مدى زمني محدد،

2. **تشريعات اقتصادية خاصة بالمرأة:**

- قانون 1994م أكد قانون الخدمة العامة لسنة 1994م على المبدأ الذي أقره قانون 1973م الذي يؤكد على "الأجر المتساوي للعمل المتساوي"، كما أقر هذا القانون على أن ترتب وتقوم وظائف الخدمة العامة على أسس واجباتها ومسؤولياتها ومتطلبات التأهيل اللازمة لأداء تلك الواجبات والمسؤوليات. وترتب على هذا القانون المساواة بين المرأة والرجل في التدريب والمساواة في توفير الضمانات اللازمة للخدمة، والمعروف أن قوانين العمل في السودان قد أحاطت إحاطة كاملة بكل ضمانات الخدمة بشكل عام للمراة والرجل على حدٍ سواء. ....
- قانون 1997م : يعد قانون 1997م تطور طبيعي للقوانين السابقة كما يعتبر إستجابة للتحولات السياسية والإقتصادية والإجتماعية التي حدثت بالسودان خلال عقد التسعينات.أن قانون العمل لسنة 1997م يُعَدُ تطوراً طبيعياً لتشريعات العمل المرتبطة بسياسات الإستخدام وعلاقات العمل وذلك استجابة للتغييرات السياسية والإقتصادية والإجتماعية . حقق القانون مكاسب حقيقية للمرأة منها تحديد ضمانات خدمة العاملين بالقطاع الخاص، وفي هذا القانون تتمتع المرأة بكافة الضمانات والشروط أسوة بالذكور[19]. ،أن اهم التعديلات التي حدثت في قانون العمل لسنة 1997م والمواد المستحدثة بالنسبة للمرأة العاملة في القطاع الخاص، تخفيض ساعات العمل للمرأة المرضعة ساعة مدفوعة الأجر لمدة سنتين من تاريخ الولادة. كما تستحق المرأة العاملة إجازة الوضع بعد إنقضاء ستة أشهر على تعيينها بدلا من سنة، كما عُدلت إجازة العدة للمتوفي عنها زوجها بإجازة بأجر كامل لمدة أربعة أشهر وعشرة أيام، وفي حالة الحبلى تنتهي إجازة العدة بانتهاء الوضع. كما تناول القانون الإجازات الخاصة بالمرأة ، يعتبر هذا القانون نقلة كبيرة في حفظ حقوق المرأة في العمل نتيجة لطبيعة وظيفتها التي أكرمها الله وخصها بها وهي الإنجاب. هذه القوانين تحفظ للمرأة حقها في العمل مع مراعاة خصوصية إحتياجاتها، كما أنها تحفظ لها الحق المادي أثناء الإجازات التي نص عليها القانون، ويمكننا القول على الرغم من ذلك إلا أن هذ القوانين تحتاج الى وعي من قبل النساء بهذه القوانين حتى تستفيد منها الفائدة القصوى، كما يحتاج أرباب العمل في القطاعين العام والخاص الى مرعاة تطبيق هذه القوانين ومراعاة حقوق العاملين. [20]

19-المرأة وقوانين العمل ،النقر ، سامية الهادي، سلسلة كتبات جمعية بابكر بدري العلمية للدراسات النسوية، كلية الأحفاد الجامعية للبنات، السودان، ، (1997م) ، ص11

20- المرأة العاملة في السودان، السيد، عبد الرحمن قسم ، (1998م)، مطبعة التمدن المحدودة، الخرطوم، السودان،

نظمت هذه القوانين واللوائح الصادة بموجبها حق المرأة في العمل وتقلد الوظائف العامة والعطلات، الإجازات، الأجور وإجازات الوضع والتدريب والتعويض في حالات الإصابة، والمحاسبة وذلك وفق ما جاء في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان ودونما تميز.

المادة 23 (1) لكل شخص حق العمل، وفي حرية إختيار عمله، وفي شروط عمل عادلة ومرضية وفي الحماية من البطالة.

(2) لجميع الأفراد دون تمييز الحق في أجر متساوٍ على العمل المتساوي

(3) لكل فرد يعمل حق في مكافأة عادلة ومرضية تكفل له ولأسرته عيشة لائقة بالكرامة البشرية، وتستكمل، عند الإقتضاء بوسائل أخرى للحماية الإجتماعية

(4) لكل شخص حق إنشاء النقابات مع آخرين والإنضمام إليها من أجل حماية مصالحه.

المادة 24: لكل شخص حق في الراحة وأوقات الفراغ وخصوصاً في تحديد معقول لساعات العمل وفي إجازات دورية مأجورة.

ثانياً السياسات الإقتصادية 2002م:

شهدت السياسة النقدية والتمويلية الشاملة التي إعتمدها بنك السودان المركزي 1999-2002م -والفترة التي أعقبتها- تحولاً كبيراً نتج عنه تحرير سوقي السلع والخدمات ، وتحرير الصرف وتحرير التجارة الخارجية ، وتفعيل دور البنك المركزي في الإدارة المثلي للسيولة ودوره كممول أخير للمصارف مع إخضاع نشاط المؤسسات المالية غير المصرفية لسياسات وإشراف البنك المركزي وتخصيص نسبة لا تقل عن 5% لقطاع لأسر المنتجة وصغار المنتجين والحرفيين والمهنيين.[21]

لا شك أن تحرير سوق السلع والخدمات يؤثر على قطاع المرأة سواء أن كانت عاملة أو غير عاملة.

أصدرت الإدارة العامة لتنمية وتنظيم النظام البنكي مرسوما من بنك السودان في العام 2007م يسمح للبنوك بتمويل النساء بتسهيلات إدارية تبلغ 12% ..

21- الإقتصاد السوداني بين المتطلبات العلمية والإختيارات السياسية: دراسة في أداء الإقتصاد السوداني 2000-2010م، على ،أحمد مجذوب أحمد مصدر سابق ص212

أولت الدولة في العقد الأخير إهتماماً كبيراً بالتمويل الأصغر، والمشروعات الصغيرة والمتوسطة، وتعمل مؤسسات الدولة المختلفة على نشر ثقافة العمل الإنتاجي والحر وسط قطاع الشباب والشابات في سوق العمل، وتدريبهم وتأهيلهم لأنشاء مشروعات صغيرة، مع توفير التمويل اللازم لهذه المشروعات، وذلك للحد من البطالة والفقر والمساهمة في زيادة الانتاج من خلال وزارة الرعاية والضمان الإجتماعي، والصناديق التابعة لها إضافة الى المنظمات والاتحادات الشبابية. إضافة الى فتح منافذ لتمويل المشروعات الصغيرة عبر البنوك ومؤسسات التمويل الأصغر[22].

1. **الإستراتيجية القومية الشاملة:**

في بداية التسعينات عُقد المؤتمر الإقتصادي لمناقشة قضايا الإقتصاد في السودان، ولتحديد رؤية الدولة في مجال الإقتصاد. خرجت توصيات المؤتمر.زززر وأُستصحبت في الإستراتيجية القومية الشاملة 1992-2002م، وفي مجال التمكين الإقتصادي للمرأة ورد .....من أهدافها منح المرأة أولوية متقدمة لتنميتها وتلبية إحتياجاتها....

2. الخطة الوطنية للنهوض بالمرأة 1998-2002
3. الإستراتيجية ربع القرنية لقطاع المرأة(2002-2027م):

أكدت الإستراتيجية ربع القرنية لقطاع المرأة على ترقية المرأة سياسياً واقتصادياً وإجتماعياً.

4. السياسة القومية لتمكين المرأة:تبنت الدولة السياسة القومية لتمكين المرأة في العام 2007م إلتزاماً بالأهداف الإنمائية للألفية، وتحقيقاً للتنمية المستدامة والعمل على سد فجوات النوع وتطوير شراكة وطنية بين مؤسسات الدولة ومؤسسات المجتمع المدني ونظمه الأهلية لتهيئة ظروف مواتية للإرتقاء الدائم بأوضاع المرأة. وتشكل وثيقة السياسة القومية إسناداً عملياً لما كلفه الدستور والقوانين الوطنية والإتفاقيات الإقليمية والدولية. [23]،السياسة القومية لتمكين المرأة إشتملت محاور أساسية أهمها الصحة والبيئة والتعليم، التمكين الإقتصادي، حقوق الإنسان والقانون، المشاركة السياسية واتخاذ القرار، السلام وفض النزاعات.
5. السياسة القومية للسكان:
6. الإستراتيجية القومية لمكافحة الفقر
7. سياسات الضمان الإجتماعي التنمية الإجتماعية
8. مرجعيات خارجية فيما يتعلق بالتزمات السودان في الإتفاقات الدولية التي وقعت عليها حكومة السودان.

22 البنوك الحكومية والخاصة، وعبر بنك الاسرة، مؤسسة التنمية، بنك الإدخار وبنك الإبداع.

23- وزارة الرعاية والضمان الإجتماعي، الإدارة العامة للمرأة والأسرة (بدون تاريخ)، نماذج مشرقة للمرأة السودانية، ط 2، الخرطوم السودان، ص13

مشروعات التمكين الإقتصادي:

استجابة للدستور والإستراتيجية القومية الشاملة واستراتيجية تمكين المرأة أُقيمت العديد من المشروعات التي تساهم في تمكين المرأة إقتصادياً، منها:-

-التمويل الأصغر:

يعتبر التمويل الأصغر أحد البرامج الرائدة في تمويل وتنمية الشرائح الضعيفة في المجتمع بتوفير قروض بشروط ميسرة وضمانات ممكنة تتجاوز بها النظام المصرفي الذي يعقد عملية القروض وشروطها. وجاء في التقرير العشري حول كسب المرأة لوزارة الرعاية والضمان الإجتماعي " يمثل قطاع المرأة 30% من جملة عملاء التمويل الأصغر بمصرف الإدخار والتنمية الإجتماعية ويتم التمويل بضمان الإتحادات والجمعيات وهذا النوع من الضمان استهدف النساء بشئ من الخصوصية في القطاع الإقتصادي غير المنظم مثل مشروع تحسين أوضاع بائعات الشاي والصندوق الدوار لنساء الخلاوى ومشروع محفظة المرأة ومشروع القرض الحسن للنساء الفقيرات وتمويل العاملات محدودات الدخل عبر رابطة المرأة العاملة. وقد بلغ تمويل تلك المشاريع خلال الفترة من 2005-2009م 15 الف جنية واستفاد من هذا التمويل عد 19,918 مستفيد." [24]

جدول رقم (1) معدل المشاركة في النشاط الإقتصادي للسكان في سن العمل حسب النوع (شمال السودان 1990م والسودان 2011م)

نمط المعيشة	مسح قوة العمل 2011م			مسح قوة العمل 1990م		
	معدل النشاط الإقتصادي المنقح			معدل النشاط الإقتصادي المنقح		
السودان	المجموع	ذكور	إناث	المجموع	ذكور	إناث
	43.5	60.2	25.5	39.3	59.7	18.0
حضر	40.3	56.9	22.6	37.2	58.2	14.4
ريف	45.5	62.2	27.2	44.3	46.3	25.8

المصدر: مسح الهجرة والقوى العاملة 1990م شمال السودان وزارة العمل: مسح قوى العمل 2011م وزارة تنمية الموارد البشرية والعمل.

من الجدول رقم 1 نلاحظ أنه في العام 1990م كان نسبة المشاركة في النشاط الإقتصادي للسودان كان 39% من أهل السودان وإرتفع الى 43%، على الرغم من زيادة عدد السكان خلال عقدين من الزمان، ويعزى هذا

24- الإتحاد العام للمراة السوداني، المرأة السودانية أرقام وحقائق، مصدر سبق ذكره ، ص28

الى إرتفاع معدل التعليم بين الذكور والإناث، سياسات الدولة التي شجعت على الإنتاج خاصة في العقد الأخير، وكذلك زيادة الوعي بأهمية العمل ورغبة الناس في تغيير أحوالهم المعيشية. وإذا نظرنا الى توزيع نسبة الرجال العاملين في الفترة 1990م نجدهم 59.7% من جملة الرجال وبلغ 60.2% وهي زيادة طفيفة مقارنة بالزيادة في عدد نسبة النساء والتي قفزت من 18.0% في 1990م الى 25.5% في العام 2011م وهي نسبة 7.5% أي أن هنالك زيادة 15 إمرأة عاملة بين كل مائتين إمرأة. ولكن إذا نظرنا الى نسبة الرجال والنساء في الحضر والريف نجد أنه خلال نفس الفترة أن 37.2% من الحضر في العام 1990م يشاركون في النشاط الاقتصادي بينما نجد أن 44.3% من مجموع سكان الريف يشاركون في النشاط الإقتصادي، وهذا مؤشر الى أن نسبة البطالة بين الحضر أكثر من الريف بما يعادل 7.1%. بينما نجد أن الذين يشاركون في النشاط الإقتصادي في العام 2011م في الريف بلغت 45.5% بزيادة أقل من 1% وفي الحضر 40% بزيادة 3.1%. أما بالنسبة لتحليل النوع نجد أن نسبة النساء المشاركات في النشاط الإقتصادي في الريف في العام 1990م تبلغ 25.8% بينما تبلغ في الحضر في ذات التاريخ14.4% مما يعني أن نساء الريف تسهم في النشاط الإقتصادي بنسبة أعلى من نساء الحضر، وبعد عقدين من الزمان أي في العام 2011م تشير الإحصاءات الى أن 27.2% من النساء في الريف تشارك في النشاط الإقتصادي بينما 22.6% من النساء في الحضر تشارك في النشاط الإقتصادي في نفس الفترة.

من دراسة هذا الجدول وبالنظر الى طبيعة السودان الزراعية فإن الدراسة ترى أن تتجه الدولة بسياساتها ومواردها لتطوير القوى العاملة في الريف وبتمييز إيجابي واضح للمرأة باعتبارها تشكل فصيل هام في النشاط الإقتصادي في الريف. هذه السياسات ستنعكس إيجابياً على معدلات الهجرة من الريف الى المدن، كما انها تساهم في توفير فرص عمل في مناطق استقرار الإسر، تقلل من معدلات البطالة في المدن مما له من آثار سالبة على معدلات الجريمة فيها.

جدول رقم (2) مؤشرات الفقر

المؤشر	النساء	الرجال	المجموع
السكان تحت خط الفقر	%57.7	%53.3	%100
دخل النساء بالنسبة الى دخل الذكور	%41	%59	%100

المصدر مركز الإحصاء 2003

ومن الجدول رقم 2 نلاحظ أن نسبة النساء تحت خط الفقر أعلى من نسبة الرجال، وكذلك يقل دخل النساء عن دخل الذكور بنسبة 18% في العام 2003م. هذا الأمر يحتم على الدولة تبني سياسات تجتث الفقر عموماً، وتعمل على التمييز الإيجابي للمرأة في السياسات والقوانين الإقتصادية لتجاوز هذا الوضع.

جدول رقم (3) مؤشر المشاركة الإقتصادية للمرأة السودانية.

المؤشر	الإناث	الذكور
نسبة المساهمة الإقتصادية	%26	%71

المصدر: التعداد السكاني 1993م.

جدول رقم (4) نسبة النساء في قوة العمل

المؤشر	الحضر	الريف	القطاع العام	القطاع الخاص
نسبة النساء العاملات	%23.1	%76	%25	%74.9

المصدر مسح الهجرة والقوى العاملة 1997م.

من الجدول رقم 4 نلاحظ أن نسبة النساء العاملات في الحضر تقل بنسبة 52.9% عن النساء العاملات في الريف، هذا المؤشر يجب أن ينعكس في التشريعات والسياسات الإقتصادية لدعم المرأة الريفية بنسب تتناسب مع نسبة مشاركتهن في قوى العمل مع ملاحظة إختلاف طبيعة العمل الذي تقوم به نساء الريف. كما أن نسبة النساء العاملات في القطاع الخاص تعادل ثلاثة أضعاف النساء العاملات في القطاع العام مع ملاحظة أن النساء العاملات في القطاع العام نجد أن كثير من التشريعات والقوانين قد حفظت لهن حقوقهن في مسألة الأجر المتساوي والحقوق والواجبات، الإجازات والترقيات والتدريب، أي أنها استطاعت أن تنال حقوقها الإقتصادية والحقوق الأخرى المتعلقة بالوظيفة. وربما نعزي هذا الأمر الى وعي المرأة بالقطاع العام بحقوقها المادية والأدبية إضافة الي تنظيم أنفسهن في شكل نقابات وإتحادات وحد جهودهن في التصدي والمطالبة بهذه الحقوق في الفترات التاريخية المختلفة. إلا أن التشريعات في العقود الأخيرة قد الزمت القطاع الخاص بقوانين العمل، وحفظ كرامة المرأة وحقوقها المادية، كما سُنَت قوانين تعمل

على حماية المرأة من العمل لساعات طويلة أو في بيئة عمل غير مناسبة أو القيام باي اعمال شاقة لاتتناسب وطبيعتها (قانون2007م)[25]

نماذج للدعم المقدم عبر آليات الدعم

العام	الجهة	التمويل	عدد المستفيدين
2005-2009م	رابطة المرأة العاملة	15 ألف جنيه	19,918
2008م-2016م	ديوان الزكاة بالتعاون مع الاتحاد العام للمرأة السودانية	1,300,000	40 مركز تنمية (ماكينات خياطة وأجهزة حاسوب ومراكز تغذية)

. المصدر: المعلومات واردة في التقرير العشري كسب المرأة 2001-2010م الواقع وآفاق المستقبل، وزارة الرعاية والضمان الإجتماعي، 2012م.

السياسات والتشريعات: المشروعات التي نفذت بناء على هذه السياسات

السياسات والتشريعات	المشروعات التي نفذت
دستور جمهورية السودان	قيام وحدة التمويل الأصغر ببنك السودان بهدف تشجيع وتطوير الصيرفة الإجتماعية والإقتصادية وتخفيف الفقر خاصة في المناطق الريفية الأقل نمواً ووسط النساء تحديداً ورفع المستوى المعيشي لهن كوسيلة فعالة في تمكين المرأة إقتصادياً.
الإستراتيجية القومية الشاملة	زيادة القروض التمويلية البنكية، للتنمية الإجتماعية وزيادة السقف التمويلي من 10% الى 12%.
السياسة القومية لتمكين المرأة	إنشاء محفظة تمويلية وصندوق لدرء مخاطر التمويل.
صدور المنشور الخاص بتنظيم وتنمية الجهاز المصرفي رقم 18\ 2007م والذي جاء متماشياً مع الإستراتيجية العامة للدولة الرامية لتخفيف حدة الفقر والرؤية الإستراتيجية لتنمية وترقية التمويل.	إنشاء بنك متخصص لتمويل الأسر (بنك الأسرة) بجانب مصرف الإدخار والتنمية الإجتماعية.
قانون العمل 2007م	محفظة التمويل الأصغر للمرأة بمصرف الإدخار
قانون الخدمة المدنية القومية	مشروع محفظة المرأة
قانون الحد الأدني للأجور	اتحاد نساء الأعمال .
قانون التأمين الإجتماعي	آلية إئتمان مستدامة لمقابلة تمويل مشروعات صغيرة
قانون معاشات الخدمة المدنية	محفظة المرأة، القرض الحسن.
قانون التعويض عن إصابات العمل	تيسير حصول المرأة على الأصول والخدمات الزراعية بتمويل
قانون التدريب القومي	

25- أكاديمية السودان للعلوم الإدارية، مشاكل المرأة العاملية في الخدمة العامة، وزارة القوى العاملة، فبراير 2001م.

قانون الصندوق القومي للمعاشات قانون محاسبة العاملين بالخدمة المدنية	بناء قدرات المرأة في مجال تكوين تنظيمات إنتاجية وخدمية خاصة التصنيع الزراعي والحرفي. المشروع القومي لتعزيز دور المرأة في التنمية الريفية مشروع الصندوق الدوار للنساء في القطاع غير المنظم تجربة مشروع الخريج المنتج تجربة ديوان الزكاة أمانة سيدات الأعمال بالاتحاد العام للمرأة السودانية مشروع النهضة الزراعية جائزة الإبداع لنساء الريف مركز المرأة للسلام والتنمية: (تأسس بواسطة وزارة الرعاية والضمان الإجتماعي في العام 2003م) ومن أهدافه توفير مشاريع لزيادة دخل المرأة في مناطق النزاعات. مركز المرأة لحقوق الإنسان. تأسس بواسطة وزارة الرعاية والضمان الإجتماعي في العام 2005م. ومن أهدافه نعزيز الحقوق المدنية والسياسية والإجتماعية والإقتصادية للمرأ' السودانية.
المشروع القومي لتنمية المرأة الريفية	بدأ في 8 ارس 2008م ضمن محاور الخطة الخمسية الثانية 2012-2016م. الهدف الإستراتيجي للمشروع تخفيف حدة الفقر وتمكين المرأة الريفية إقتصادياً وإجتماعياً وسياسياً. الوسائل: إنفاذ مشروعات مدرة للدخل عبر صيغ التمويل الأصغر. التأهيل والتدريب وبناء القدرات. الدعم المؤسسي لإدارات المرأة والوحدات القاعدية بالولايات. ربط المستهدفين بمصادر التمويل، تكوين جمعيات إئتمان وتمويل. تكوين مجوعات نسائية إنتاجية.

الخاتمة

تناولت الدراسة مشاركة المراة السودانية في التنمية الاقتصادية في عدد من المحاور تناولت مفهوم التنمية و تعليم المرأة في السودان ، الوضع الحالي للمرأة وفق التشريعات وقوانين العمل ، وهو الإطار الذي وفر للمرأة القالب التشريعي للعمل والتقدم بتوفير حقوقها كاملة باعتبارها مواطن كامل الاهلية لا تنقص من الرجل شيء في هذا المجال ، وهو الامر الذي وفر مظلة ممتازة للمراة السودانية مقارنة برصيفاتها في المحيط العربي والافريقي، حيث تتمتع المرأة السودانية بحقوق سياسية

دعمت من مكتسباتها الاقتصادية ودورها في التنمية الاقتصادية من خلال المجالين(المنظم وغير المنتظم)في القطاعين الحكومي والخاص.

وعلى الرغم من الايجابيات التي تناولتها الدراسة والهادفة لتمكين المرأة إلا ان هناك عدد من المعقات او نقاط الضعف التي تتمنى الدراسة إعتبارها فرص تحسين ومتمثلة في :-

نقاط الضعف:

من المعلوم أن تنفيذ أي خطة يحتاخ لبيان تفصيلي يحدد الآليات الإدارية المسئولة عن التنفيذ والمتابعة والتقويم كما يحتاج الى تحديد حجم الموارد اللازمة لانفاذ هذه البرامج وتحقيق هذه الأهداف. لم تحدد الآليات ووسائل تنفيذ الأهداف المخطط لها في الاستراتيجية القومية الشاملة 1992-2002م ولا في الخطط أو البرامج قصيرة ومتوسطة المدى، و وهو ما لم يظهر في الخطط العشرية الأولي 1992-2002م أو الخطة التكميلية 2003-2006 أو الخطة الخمسية 2007-2011م.

تحتاج المرأة للتمكين الإقتصادي للحماية والمشاركة في سوق العمل وتوفير ضمانات، كما أن المرأة تعاني من صعوبة الحصول على الأصول أو القروض، زيادة معدل الفقر والبطالة ،قلة فرص التدريب الفني اللازم لترقية الجوانب الإقتصادية للمرأة، زيادة نسب النساء عائلات الأسر مع غياب الدعم المقدم من شبكات الضمان الإجتماعي أو مؤسسات التمويل. حسب الدراسة فإن نسبة عالية من النساء تعمل في القطاع غير المنظم وقوانين العمل وقلة فرص الدعم والتمويل والتدريب في هذا القطاع.

نقاط القوة:

الالتزام السياسي من قبل الدولة بالتمكين الإقتصادي للمراة. وقد عبرت عن ذلك من خلال الدستور وقوانين ولوائح العمل، والسياسات الإقتصادية القومية، السياسة القومية لتمكين المرأة التي أجيزت في 2007م، والاستراتيجية الوطنية للأسرة في 2008م.

هنالك وعي متنامي للمرأة بأهمية الدخول في مشروعات تدر دخلاً عليها ولعب دور إقتصادي على مستوى الأسرة والمستويات الأخرى..

وتوصلت الدراسة بعد توضيح نقاط القوة والضعف التي ترى إنها فرص تحسين ، لعدد من النتائج والتوصيات

النتايج

- الالتزام السياسي من قبل الدولة بالتمكين الإقتصادي للمرأة.
- التنمية المتوازنة لا تفرق بين الرجل ةالمرأة في التعليم والعمل.
- حظيت المرأة السودانية بفرص تعليم بكافة المستويات (اساس ، ثانوي، عالي ، مهني
- أثبتت المرأة السودانية تفقهها اكاديميا في كثير من المجالات)
- المرأة السودانية داعمة للاقتصاد بنسبة مقدرة.
- القطاع الغير منظم تكثر فية النساء ويحتاج لمزيد من الترتيبات واللوائح المنظمة.
- استفادة المرأة السودانية من تأثير العولمة في الجانب الاقتصادي .

التوصيات

- ضرورة توفير الضمانات اللازمة للمرأة في سوق العمل .
- الاجتهاد لردم الفجوة بين التشريعات والساسات الداعمة للمرأة في العمل وتطبيقها على ارض الواقع .
- زيادة الاهتمام بالتعليم والعمل على محو الامية بالكامل في قطاع المرأة .
- العمل على نشر ثقافة الانتاج والانتاجية بين قطاع المرأة بمستوياته المختلفة ومحاربة السوك الاستهلاكي..
- تسهيل القروض البنكية للمرأة عن طريق المنظمات النسوية المسجلة .
- زيادة الجرعات التدريبية للمرأة في المجال الاقتصادي.
-

قائمة المراجع

1-دستور جمهورية السودان الإنتقالي 2005م، جمهورية السودان وزارة العدل، مطبعة جامعة الخرطوم، الخرطوم السودان.-

2-الخطة الإستراتيجية ربع القرنية 2007 - 2031م، وثائق وزارة التربية والتعليم، السودان.

3-الخطة الخمسية لوزارة التعليم العام 2012 2016م، وثائق وزارة التربية والتعليم، السودان.

4-المجلس القومي للتعليم الفني: 2008م، وثائق وزارة التربية والتعليم

5-المسح التربوي لقطاع التعليم الأساسي 2007 م، وثائق وزارة الرعاية والضمان الإجتماعي، السودان

6-السياسة القومية لتمكين المرأة (مارس 2007م)، وثائق وزارة الرعاية والضمان الإجتماعي، السودان.

7-استراتيجية تعليم البنات 2009 2011م، وثائق وزارة التربية والتعليم، السودان.

8-توصيات المؤتمرات القومية السابقة لتعليم البنات، في السودانوثائق وزارة التربية والتعليم، السودان.

9-توصيات المؤتمر القومي للتعليم (فبراير2012م)، وثائق وزارة التربية والتعليم، السودان.

10-موجهات الخطة الخمسية القومية 2012 2016م، وثائق وزارة التربية والتعليم، السودان.

11--ا لخطة الوطنية للنهوض بالمرأة للاعوام 1998-2002م، وزارة التخطيط الإجتماعي

12- أكاديمية السودان للعلوم الإدارية، مشاكل المرأة العاملية في الخدمة العامة، وزارة القوى العاملة، فبراير 2001م.

12- الإتحاد العام للمراة السوداني ، المرأة السودانية أرقام وحقائق، أمانة الإحصاء والبحوث والمعلومات، الخرطوم، (2011)م ،ط6.

13- وزارة التربية والتعليم ، الإدارة العامة للتخطيط التربوي، (بدون تاريخ)، الإحصاء التربوي 2010-2011م، دار آفاق للحاسوب والطباعة، أم درمان، السودان.

14- وزارة الرعاية والضمان الإجتماعي التقرير العشري حول كسب المرأة 2001-2010م: إحصائي نوعي، الخرطوم السودان، (فبراير 2012)م.

15- وزارة الرعاية والضمان الإجتماعي، الإدارة العامة للمرأة والأسرة (بدون تاريخ)، نماذج مشرقة للمرأة السودانية، ط 2، الخرطوم السودان

16- مركز دراسات المرأة (2014)، دراسة واقع تعليم البنات، دراسة غير منشورة .

17- المرأة العاملة في السودان، السيد ، عبد الرحمن قسم ، طبعة التمدن المحدودة، الخرطوم، السودان،(1998م)م.

18- النقر ، سامية الهادي، المرأة وقوانين العمل، سلسلة كتبات جمعية بابكر بدري العلمية للدراسات النسوية، كلية الأحفاد الجامعية للبنات، السودان، ، (1997م)م.

19- عيسى، سعاد ابراهيم ، ، تعليم الفتاه السودانيه، مطبعة جامعة الخرطوم ،(2002م)

20- على ،أحمد مجذوب أحمد الإقتصاد السوداني بين المتطلبات العلمية والإختيارات السياسية: دراسة في أداء الإقتصاد السوداني 2000-2010م، هيئة الأعمال الفكرية، الخرطوم السودان،(2013)م.

21- على ، ا لشفاء عبد القادر حسن تعليم البنات في السودان: الماضي، الحاضر والمستقبل، مركز دراسات المرأة، --مطابع السودان للعملة المحدودة الخرطوم، السودان، (2012)م.

22- خليفة ،رجاء حسن ، بيئة المشاركة النسوية على المستوى الولائي 1990-2012م، مطابع السودان للعملة المحدودة الخرطوم، السودان،(يناير 2013)،

23-خليفة ،رجاء حسن ، الحركة النسائية السودانية المعاصرة ودورها التربوي، رسالة دكتوراه غير منشورة، جامعة أم درمان الاسلامية،(2013)م.

24 –مفهوم النوع والتنمية ، و رحمة ،امنة احمد، رقة في منتدى المرأة –مركز دراسات النوع (الجندر) بالتعاون مع مؤسسة فردريش ابرت الالمانية –الخرطوم 1999م.

25- موقع وزارة التربيه والتعليم، غايات التعليم في السودان www.moe.gov.sd/gool.htmة